

Distr.: General
14 July 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة عشرة

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١٧/١٧

حالة حقوق الإنسان في الجماهيرية العربية الليبية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والصكوك الدولية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي ذي الصلة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ وإلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يؤكد من جديد قرار مجلس حقوق الإنسان د-١/١٥، وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٥/٦٥ المؤرخ ١ آذار/مارس ٢٠١١،

وإذ يحيط علماً بالعمل المتواصل الذي يضطلع به كل من المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى الجماهيرية العربية الليبية، والاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، والاتحاد الأوروبي،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول ملزمة بحماية حقوق الفرد في الحياة والحرية

والأمن،

* القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان سترد في تقرير المجلس عن أعمال دورته السابعة عشرة (A/HRC/17/2)، الفصل الأول.

وإذ يعرب عن بالغ القلق حيال إزهاق أرواح الآلاف من المدنيين وحيال تدهور الوضع الإنساني،

١- يدين بصورة قاطعة التدهور المستمر لحالة حقوق الإنسان في ليبيا منذ شباط/فبراير ٢٠١١، بما في ذلك استمرار الانتهاكات المنهجية والجسيمة للحقوق الإنسانية، ولا سيما الهجمات المسلحة العشوائية التي تشن على المدنيين، والقتل خارج إطار القضاء، والاختفاء القسري، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والعنف الجنسي ضد النساء والأطفال، وهي الأعمال التي يرقى بعضها إلى مرتبة الجرائم ضد الإنسانية؛

٢- يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار احتجاز وقتل المدنيين تعسفاً، بمن في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان والمهاجرون والصحفيون ومن بينهم الصحفيون الأجانب؛

٣- يؤكد بالبحاح نداه إلى السلطات الليبية الذي أُطلق في الدورة الاستثنائية لمجلس حقوق الإنسان المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١ بوقف جميع انتهاكات حقوق الإنسان فوراً، والاضطلاع بمسؤوليتها المتمثلة في حماية شعبها، وبالإفراج عن جميع أولئك الذين احتجزوا تعسفاً، وضمان وصول المساعدات الإنسانية دون معوقات ودون تمييز؛

٤- يحث جميع الأطراف المعنية على احترام القانون الدولي النافذ، ولا سيما قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي؛

٥- يحث السلطات الليبية على اتخاذ خطوات فورية لضمان سلامة الرعايا الأجانب في ليبيا، بمن فيهم العمال المهاجرون وموظفو الأمم المتحدة والموظفون الدوليون والسلك الدبلوماسي، فضلاً عن حماية ممتلكاتهم؛

٦- يرحب بأعمال لجنة التحقيق وبالزيارة التي قامت بها في الآونة الأخيرة، ويحث جميع الأطراف على ضمان تنفيذ التوصيات التي وردت في تقريرها^(١)؛

٧- يحث السلطات الليبية على احترام الإرادة الشعبية، وتطلعات ومطالب شعبها، ويجدد نداه في هذا الصدد لإطلاق حوار وطني منفتح وشامل وذو مغزى يهدف إلى إحداث تغييرات نظامية تستجيب لإرادة الشعب الليبي بأسره وإلى تعزيز وحماية حقوقه الإنسانية، بما في ذلك إيجاد آليات ذات مصداقية وخاضعة للمساءلة من أجل الشعب الليبي؛

٨- يهيب بالسلطات الليبية أن تتعاون بصورة كاملة مع لجنة التحقيق ومع جميع الهيئات والآليات الدولية لحقوق الإنسان؛

- ٩- يذكّر بأهمية المساءلة والعدالة وضرورة مكافحة الإفلات من العقاب، ويشدد بهذا الخصوص على الحاجة إلى مساءلة أولئك المسؤولين عما وقع من انتهاكات لقانون حقوق الإنسان الدولي وللقانون الإنساني في الجماهيرية العربية الليبية؛
- ١٠- يحيط علماً بالخطوات التي اتخذها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية؛
- ١١- يحيط علماً أيضاً بالبيانات الصادرة عن المجلس الوطني الانتقالي الليبي بشأن التزامه بالتقيّد بقانون حقوق الإنسان الدولي، ويؤكد على أهمية تنفيذ هذه البيانات؛
- ١٢- يشجع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على تحديد طرق زيادة تفاعلها مع ليبيا، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة التقنية؛
- ١٣- يحيط علماً بتطبيق التدابير المذكورة في الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، ويذكّر بقراره القاضي باستعراض هذه المسألة حسبما يقتضيه الحال في ضوء ما يستجد من تطورات؛
- ١٤- يقرر تمديد ولاية لجنة التحقيق المنشأة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان د-١٥/١، ويطلب من اللجنة مواصلة عملها، بما في ذلك بإجراء زيارات، وتقديم عرض شفوي للمستجدات إلى المجلس في دورته الثامنة عشرة وتقرير خطي ختامي في دورته التاسعة عشرة؛
- ١٥- يطلب إلى الأمين العام والمفوضية السامية مواصلة تزويد لجنة التحقيق بجميع ما يلزم من مساعدة إدارية وتقنية ولوجيستية لتمكينها من الوفاء بولايتها؛
- ١٦- يعرب عن تصميمه على ضمان رصد حالة حقوق الإنسان في ليبيا، ويقرر إبقاء هذه المسألة قيد النظر.

الجلسة ٣٤

١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١

[اعتمد بدون تصويت].